

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى فسرهم بعضهم بما كانت الجاهلية تفعله من تلطيخ رأسه بدمها وبعضهم بالحلق والتصدق بزنة الشعر وفي الرسالة وإن خلق رأسه بخلق بدلا من الدم الذي كانت تفعله الجاهلية فلا بأس به وكره ختانه أي المولود يومها أي العقيقة وأحرى يوم ولادته مالك رضي الله عنه لأنه من فعل اليهود لا من عمل الناس ويندب زمن أمره بالصلاة ابن عرفة ولا ينبغي أن يجاوز به عشر سنين إلا وهو مختون والراجح أن ختن الذكر سنة وخفض الأنثى مستحب أي قطع جزء من الجلد بأعلى الفرج ولا تستأصل لخبر أم عطية اخفضي ولا تنهكي فإنه أسرى للوجه وأعطى عند الزوج أي لا تبالغى وأسرى أي أشرق للون الوجه وأعطى أي ألد عند الجماع لأن الجلد تشد مع الذكر مع كمالها فتقوي الشهوة لذلك تنمة تسمية المولود حق أبيه ويندب تأخيرها للسابع إن أراد العق عنه والأسماء في أي وقت ويجوز أن يختار له اسما قبله ويسميه به فيه قبل العق أو بعده أو معه الباجي من أفضل الأسماء ذو العبودية لحديث أحب أسمائكم إلي عبد الله وعبد الرحمن وقد سمى صلى الله عليه وسلم بحسن وحسين ويمنع بما قبح كحرب وحزن وما فيه تزكية ومنعها مالك رضي الله عنه بالمهدي فقل له فالهادي قال هذا أقرب لأن الهادي هادي طريق الباجي وتحرم بملك الأملاك لحديث هو أضع الأسماء عند الله بقاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة أي أذل الأسماء إذا سمى به مخلوق لأن ملك الأملاك إنما هو الله تعالى عياض غير عليه الصلاة والسلام عزيزا وحكيما لشبههما بأسماء صفاته تعالى وسمي بعلي ولم ينكر وفي سماع أشهب تكره ببس ابن رشد للخلاف في كونه اسما لله تعالى أو للقرآن ابن عرفة ومقتضى هذا التحريم